أحدهما الأمتعة التي تباع وتشترى والثاني إلقاء الأذى من الغائط والبول والثالث الانتفاع بالبيوت لاتقاء الحر والبرد قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم ذلك أزكى لهم إن ا خبير بما يصنعون وقل للمؤمنات يغضضن من ابصارهم ويحفظن فروجهن ولا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها وليضربن بخمرهن على جيوبهن ولا يبدين زينتهن إلا لبعولتهن أو آبائهن أو آباء بعولتهن أو أبنائهن أو أبناء بعولتهن أو إخوانهن أو بني أخوانهن أو بني أخواتهن أو نسائهن أو ما ملكت أيمانهن أو التابعين غير أولي الإربة من الرجال او الطفل الذين لم يظهروا على عورات النساء ولا يضربن بأرجلهن ليعلم ما يخفين من زينتهن وتوبوا إلى ا جميعا أيه المؤمنون لعلكم تفلحون .

قوله تعالى قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم في من قولان .

أحدهما أنها صلة والثاني أنها أصل لأنهم لم يؤمروا بالفض مطلقا وإنما أمروا بالغض عما لا يحل .

وفي قوله ويحفظوا فروجهم قولان أحدهما عما لا يحل لهم قاله الجمهور والثاني عن أن ترى فهو أمر لهم بالاستتار قاله أبو العالية وابن زيد .

قوله تعالى ذلك إشارة إلى الغض وحفظ الفروج أزكى لهم أي خير وأفضل إن ا خبير بما يصنعون في الأبصار والفروج ثم امر النساء بما امر به الرجال